هو في القاموس وهذا هو الاظهر ويؤيد حديث البخاري في صحيحه
من ترك صلاة العصر حبط عمله وهذا انما يكون في الفوائد وقال
ابن عبد البر ويحتمل ان يلحق بالعصر باقي الصلوات ويكون سببه
بالعصر تلي غيرها وانما خصها بالذكر لانها تاتي في وقت تعب الناس
من معاشاة اعمالهم وحرصهم على قضا اشغالهم وتشوقهم الى
قضا وظايفهم وفيما قاله نظر لان الشرع ورد في العصر ولم تتحقق
العلة في هذا الحكم فلا يلحق بها غيرها بالشك والتوهم وانما يلحق غير
المنصوص بالمنصوص اذا عرفنا العلة واشتركا فيها والله اعلم قوله
قال عمرو يبلغ به وقال ابو بكر يرفعه هما بمعنى واحد ولكن عادة
مسلم رحمه الله المحافظة على اللفظ وان اتفق معناه وهي عادة جميلة
والله اعلم باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى
هي صلاة العصر قوله صلى الله عليه وسلم شغلونا عن صلاة العصر
الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وفي رواية شغلونا عن الصلاة
الوسطى صلاة العصر وفي رواية ابن مسعود رضي الله عنه شغلونا
عن الصلاة الوسطى صلاة العصر اختلف الصحابة فمن بعدهم
رضي الله عنهم في الوسطى المذكورة في القرآن فقال جماعة هي العصر
ممن نقل عنه هذا علي بن ابي طالب رضي الله عنه وابن مسعود وابو
ايوب وابن عمر وابن عباس وابو سعيد الخدري وابو هريرة
وعبيدة السلماني والحسن البصري والنخعي وقتادة والضحاك
والكلبي ومقاتل وابو حنيفة واحمد وابن المنذر وغيرهم رضي الله
عنهم اجمعين قال الترمذي وهو قول اكثر العلماء من الصحابة ومن
بعدهم رضي الله عنهم وقال الماوردي من اصحابنا هذا مذهب
الشافعي رحمه الله لصحة الاحاديث فيه قال وانما نص على انها
الصبح لانه لم يبلغه الاحاديث الصحيحة في العصر ومذهبه
اتباع الحديث وقالت طايفة هي الصبح ممن نقل عنه هذا عمر

ابن

ابن الخطاب ومعاذ بن جبل وابن عباس وابن عمر وجابر بن عبد الله
وعطا وعكرمة ومجاهد والربيع بن انس ومالك بن انس والشافعي
وجمهور اصحابه وغيرهم رحمهم الله ورضي عنهم وقالت طايفة هي
الظهر نقلوه عن زيد بن ثابت وانامة بن زيد وابي سعيد الخدري
وعايشة رضي الله عنها وعبد الله بن شداد ورواية عن ابي حنيفة
وقال قبيصة بن ذويب هي المغرب وقال غيره هي العشا وقيل هي
احدى الخمس مبهمة وقيل الوسطى جميع الخمس حكاه القاضي عياض
رحمه الله وقيل هي الجمعة والصحيح من هذه الاقوال انها العصر او
الصبح واصحها العصر للاحاديث الصحيحة ومن قال هي الصبح
يتاول الاحاديث على ان العصر تسمى وسطى ويقول انها غير الوسطى
المذكورة في القرآن وهذا تاويل ضعيف ومن قال انها الصبح يحتج
بانها تاتي في وقت مشقة بسبب برد الشتا وطيب النوم في الصيف
وغلبة النعاس وفتور الاعضا وغفلة الناس فحثت بالمحافظة
لكونها معرضة للضياع خلاف غيرها ومن قال هي العصر يقول انها
تاتي في وقت اشتغال الناس باعمالهم ومعايشهم ومن قال انها الجمعة
فذهبه ضعيف جدا لان المفهوم بالايصا المحافظة عليها انما كان
لانها معرضة للضياع وهذا لا يليق بالجمعة لان الناس يحافظون عليها
في العادة اكثر من غيرها لانها تاتي في الاسبوع مرة بخلاف غيرها
واما من قال هي جميع الخمس فقول ضعيف وغلط لان العرب لا تذكر
الشيء مفصلا ثم تحمله وانما تذكر مجملا ثم تفصله او تفصل بعضه
تنبيها على فضيلته والله اعلم قوله عن عبيدة عن علي هو بفتح العين
وكسر الباء الموحدة وهو عبيدة السلماني قوله يوم الاحزاب هي الغزوة
المشهورة يقال لها الاحزاب والخندق وكانت في السنة الرابعة
من الهجرة وقيل سنة خمس قوله صلى الله عليه وسلم شغلونا عن
صلاة الوسطى حتى ابت الشمس هكذا هو في النسخ واصول السماع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)